

844- حكم التييم لكل صلاة - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم المستمع رجاء دهيم الرويلي من الحدود الشمالية طريف بعث ويسأل ويقول هل يجوز ان نصلی صلاتين بتيمم واحد اذا كانت الصلاة جمعا وقصرا ام ان لكل صلاة تيمم؟ وجهونا جزاكم الله خيرا. يكفي تيمم واحد - 00:00:00 صلاتين فاكثر ما دام لم ينتقض وضوئه ما دام لم ينتقض تيممه فإذا تيمم الانسان على الوجه الصحيح فإنه يصلی بهذا التيمم الا اذا حصل له ناقص للوضوء فإنه يعيده التيمم. نعم - 00:00:20